ISSN: 1994-4217 (Print) 2518-5586(online)

Journal of College of Education

Available online at: https://eduj.uowasit.edu.iq

Dr. Shahd Banwan Naseh

University of Wasit - College of Education for Humanities

Email: snasah@uowasit.edu.iq

Keywords:

French protectorate , naturalization , colonial policy , Tunisians , settlers

CC BY

A r t i c l e i n f o

Article history:

Received 10. May 2026

Accepted 5. Jul.2026

Published 25. Aug.2026

The 1923 French Naturalization Law in Tunisia and the Various Perspectives on It

A B S T R A C T

When the French authorities imposed their protectorate on Tunisia, they adopted a colonial policy aimed at consolidating their presence in the country. They sought to give preference to the French and European element over the Tunisian Arab element by following a settlement policy based on naturalization, which they imposed on Tunisia in order to turn it into a French province, However, this naturalization policy was met with rejection and opposition, With rejection and opposition, similar to a small group that wished to obtain French citizenship rights.

© 2026 EDUJ, College of Education for Human Science, Wasit University

DOI: https://doi.org/10.31185/eduj.Vol64.Iss2.5570

قانون التجنيس الفرنسي في تونس ١٩٢٣ والمواقف المتعددة منه

م.د. شهد بنوان ناصح

جامعة واسط ـ كلية التربية للعلوم الإنسانية

الملخص:

انتهجت السلطات الفرنسية عند فرض حمايتها على تونس سياسة استعمارية تهدف من ورائها ترسيخ وجودها في البلاد، فقد كانت تسعى إلى تغليب العنصر الفرنسي والأوربي على العنصر العربي التونسي وذلك من خلال إتباع سياسة استيطانية تقوم على التجنيس وفرضتها على تونس من أجل تحويلها إلى مقاطعة فرنسية غير أن سياسة التجنيس هذه واجهتها بعض الأطراف التونسية وغيرها من الأطراف الخارجية الأخرى بالرفض والمعارضة على غرار مجموعة قليلة والتي كانت ترغب في الحصول على حقوق المواطنة الفرنسية.

الكلمات المفتاحية: الحماية الفرنسية، التجنيس، السياسة الاستعمارية، التونسيون، المستوطنون.

المقدمة:

سعت فرنسا منذ فرض حمايتها على تونس عام ١٨٨١ ، إلى انتهاج العديد من السياسات لجعلها جزءا لا يتجزأ منها, فطبقت عليها العديد من الاستراتيجيات من أجل إحكام قبضتها على شعبها ولم تكتف بهذا فحسب بل لجأت إلى ضرب الأمة التونسية باستهداف اللغة العربية والدين الإسلامي والوحدة القومية بهدف طمس هويتها ومحو شخصيتها الوطنية وإنهاء وجودها ككيان مستقل, ومن أجل إذابة المجتمع التونسي مع الكيان الفرنسي طبقت السلطات سياسة التجنيس ضمن مجموعة من التشريعات والقوانين التي كان آخرها قانون ٢٠ كانون الاول ١٩٢٣، الذي ترك ردود فعل على المستويين الداخلي والخارجي.

أولا: أهم التشريعات الفرنسية الخاصة بالتجنيس قبيل صدور قانون ٢٠ديسمبر(كانون الأول) ١٩٢٣.

حاولت فرنسا منذ إعلان حمايتها على تونس التحكم في الشؤون الداخلية للبلاد، وسعت إدارة الحماية إلى إصدار مجموعة من القوانين لتسهيل منح الجنسية لكل من يطلبها، وذلك رغبة منها في ضم العديد من التونسيين والاجانب بمختلف الجنسيات ومن أهم تلك القوانين.

١- قانون ١٨٨٥.

سعت فرنسا لاحتواء الشعب التونسي إليها بكل الطرق والوسائل؛ إذ شرعت عام ١٨٨٥، بإصدار قانون ينص على ان لكل تونسي مسلم التمتع بحق المواطنة الفرنسية، وبموجب تلك الحالة يصبح خاضعا للقانون المدني الفرنسي في جميع أحكامه وقوانينه، فالتونسي إذا أراد ممارسة حقوقه السياسية وجب عليه التنازل عن كل حقوقه التي جاء بها الإسلام، بما فيها الأحوال الشخصية التي تستند على أسس الشريعة الإسلامية وذلك كشرط للحصول على الجنسية الفرنسية لأنه يصبح خاضعا لقوانين الإدارة الفرنسية لا التونسي (قرماط وهوام، ٢٠٢١، ص٣٩).

٢- قانون ١٨٨٧ .

لتحقيق تفوق العنصر الفرنسي بتونس أصدرت فرنسا في ٢٩ تموز ١٨٨٧، قانون التجنيس الفرنسي الذي يسمح لكل من تجاوز عمره سن الحادية والعشرون(بان،٢٠٢ ٢،ص٨٨) وعمل ثلاثة أعوام في خدمة الجيش الفرنسي بالحصول على حقوق المواطنة الفرنسية، كما قدمت مجموعة من الامتيازات لكل من قبل التجنيس ومن بينها تحصيل رسوم الختم على التجنيس للأفراد المرتبطين بخدمة فرنسا أما بقية الأخرين فيدفعون ٥٠ فرنك، وعلى أثر هذا القانون تجنس ١٤٢ شخصا منهم ٤٩ ايطاليا و٣٣ مالطيا و٤ سويسرين و٥ إسبان و٦ يونانين و٩ تونسيين و٢٠ من جنسيات أخرى(الحناشي،٢٠١٦ ، ص٩٥).

٣- قانون ١٨٨٩.

صدر القانون بعد تسع سنوات من فرض فرنسا حمايتها على تونس، ومن خلاله جعلت سلطات الحماية الحصول على الجنسية التونسية أمرا مستحيلا، وسهلت أسباب الخروج منها ؛ إذ جاء في المضمون القانون بأن المرأة الفرنسية التي تتزوج من أجنبي يمنع عليها تبعية زوجها في الجنسية، إلا إذا كانت قوانين الدولة التي ينتمي إليها زوجها تفرض عليه ذلك، علما أن قبل صدور القانون فالفرنسية التي تتزوج تونسيا تصبح تابعة لجنسية زوجها، أما بعد صدوره ففرض عليها

أن تبقى على جنسيتها الأصلية الفرنسية (ابن سبتي وهزايرة،٢٠٢١ ، ص٤٠) ، وبالتالي فقد أغلقت فرنسا الباب أمام الحرية الفردية في حال السحب للجنسية الفرنسية على اعتبار أن تونس المحمية فلم يكن بوسعها إقرار سحب الجنسية للمرأة الفرنسية المتزوجة من تونسي من أجل تثبيت بقائها في الأرض التونسية(العبيدي والعبيدي، ٢٠١٦، ص٦٠).

٤- قانون ١٨٩٧.

يعد القانون من بين القوانين الاستعمارية التي منحت من خلالها فرنسا تقديم تسهيلات للتونسيين الذين يرغبون في الحصول على حقوق المواطنة الفرنسية (الخفاجي وعظيم ، ٢٠١٥، ص٢٥٩)، كما أعطى تسهيلات للأجانب وكذلك بالنسبة للفرنسيين بأن جعل الإقامة في تونس لمدة ثلاثة أعوام تخولهم حق اكتساب الجنسية الفرنسية، وبالتالي أصبحت الإقامة في تونس كالإقامة في فرنسا نفسها، وذلك مخالف للقانون الدولي وفيه اعتداء على السيادة التونسية (ثامرالحبيب، د.ت، ص٨٠)، التي اعترفت بها سلطة الحماية في المعاهدات(العبيدي والعبيدي،٢٠١٦ ، ص٦٠).

قامت الحكومة الفرنسية بإدخال إصلاحات بشأن القانون حيث أقرت عدد من الشروط تسمح للتونسي التمتع للتونسي بالجنسية الفرنسية ومنها:

- يشترط أن يكون التونسي أعزب أو متزوج من واحدة فقط.
- أن لا يقل عمرة عن الخمسة والعشرون عاما.
- أن يكون مؤديا للخدمة العسكرية في الجيش الفرنسي.
- أن يكون ملما بالقراءة والكتابة الفرنسية أو موظفا أو عاملا في الحكومة أو محال إلى التقاعد (الخفاجي وعظيم ،٢٠١٥، ص٢٥٩).

٥- مرسوم كريميو (Cremieux)* ١٩٠٧.

قبل صدور المرسوم في تونس اصدرت فرنسا مرسوما سمي بمرسوم كريميو الذي كان يقضي بتجنيس اليهود الجزائريين دفعة واحدة وعملت على تطبيق المشروع نفسه في تونس فدفعت باليهود التونسيين لشن حملة على السلطات القضائية التونسية كخطوة تمهيدية للانفصال عن جنسيتهم التونسية وكسب الجنسية الفرنسية(عبد الله، د.ت، ص٤٢).

ولتنفيذ الخطوة تقدم يهود تونس بطلب الخروج عن القضاء التونسي المطبق عليهم منذ عدة قرون بوصفهم رعايا الباي، نظرا إلى نقائصه والدخول تحت طائلة القضاء الفرنسي لما يوفره لهم من ضمانات، ومن مآخذ اليهود على القضاء التونسي، عدم استقلالية عن سلطة الباي وأعوانه وعن السلطة التنفيذية والاعتماد من تطبيقه على الشريعة الإسلامية.

يمكن السبب الحقيقي وراء مطالبهم الرغبة في الحصول على الجنسية الفرنسية والحصول على الامتيازات(الشاطر وآخرون، ٢٠٠٥، ص٧٤)، وطبقا لدستور ١٨٦١، الذي منح اليهود نفس الضمانات والحقوق المدنية ذاتها التي يتمتع بها التونسيين طالب اليهود بالجنسية الفرنسية مثلهم مثل التونسيين(الثعالبي ،١٩٩٩ ، ص١٩٨)، وهو ما تعهدت به السطات الفرنسية لهم حين قررت الاعتماد على مرسوم كريميو' الذي يعمل على تجنيس اليهود في تونس كما فعل كريميو في الجزائر من قبل(العقاد، د.ت، ص٣٢٣)، وبموجب هذا المرسوم تم منح الجنسية الفرنسية ليهود الإيالة بمقتضى قانون ٢٩ حزيران ١٩٠٧(قرماط وهوام،٢٠٢٠،ص٤١).

حث إيميل مورينو(Emil Moreno) اليهود على اختيار الجنسية الفرنسية أكد ذلك في خطابه الذي قال "**أي إهانة هذه عندما أراكم ترتدون بدلات فرنسية وتفكيركم فرنسي, والحال أنكم لا تزالون خاضعين للقب رعايا يجب إنهاء هذه الإهانة وإن تصبحوا بعد أن كنتم رعايا مواطنين للجمهورية العظمى**"، **وقد قوبل هذا الخطاب بالترحيب من قبل الطائفة اليهودية** (المحجوبي، ١٩٩٩، ص٤٢٤).

وافقت الطائفة أيضا على حق اختيار القضاء والحصول على الجنسية الفرنسية، في أن يصبحوا راجعين بالنظر للمحاكم الفرنسية غير الخطاب أحدث معارضة بين الأهالي المسلمين، والأوساط الوطنية وأعضاء المجلس الكبير، كما عده الباي محمد الحبيب المعروف بموالاته لسلطة الحماية والصحافة العربية إهانة للجنسية التونسية(المحجوبي،١٩٩٩،ص٤٢٥)، ومساسا لسيادة البلاد وسلطة حاكمها، أما صحف المعمرين فقد وافقت على تجنيس اليهود بالجنسية الفرنسية نظرا لما تأمله من وراء ذلك من تقوية لعدد الجالية الفرنسية(الفاسي،٢٠٠٣، ص٤٩)، سعت السلطات الفرنسية من وراء القوانين التجنيسية إلى إضعاف أهل البلاد ومزاحمتهم حتى في لقمة عيشهم ونزع كل ممتلكاتهم وتضييق الخناف عليهم وممارسة أبشع أنواع الاستغلال والتهميش في حقهم، واجبارهم على التخلي عن ممتلكاتهم وأراضيهم وبلدهم إلى بلدان أخرى(قرماط وهوام،٢٠٢٠ ، ص٤٣).

بلغ عدد المجنسين بين عامي (١٨٩١–١٩٣٧) حوالي ١١٤٦ مجنسا لدى فئات القصر والبالغين، منهم ١٧ تجنسوا بالجنسية الفرنسية بين١٨٩١–١٨٩٨ في الوقت الذي تجنس فيه ثلاثة مغاربة وجزائريين اثنين وسوداني واحد من الجاليات العربية المتواجدة في المملكة التونسية من أصل ٢٩٦ مجنسا من سكان تونس (محمد بو طيبي،٢٠١٨، ص٢١٧)، وهو عدد قليل يعكس رفض التجنيس.

فبموجب المرسوم المتعلق بمنح الجنسية للفرنسين الصادر في ٢٩ تموز ١٨٩٨، ومرسوم ٢٨ شباط ١٨٩٩ تجنس ٨٠ مسلما تونسيا ما بين (١٨٩٨–١٩١٠) منهم ٧١ بلغاً و٩ قاصرين وفي تلك المدة بلغ عدد المجنسين الجزائريين خمسة والعدد ذاته عند المغاربة والأتراك غيران الإحصائيات التي نشرت في المجلة الأهلية قدرت عدد المجنسين التونسيين خلال المدة نفسها بـ ٥٥ مجنسا (بو طيبي،٢٠١٨، ص٢١٧).

٦– قانون أكتوبر ١٩١٠.

منذ مطلع القرن العشرين وحتى عام ١٩١٤، أصدرت فرنسا مجموعة من القوانين التي تشجع على التجنيس لاسيما سحب الجنسية التونسية ومنح الفرنسية بدلا عنها للأجانب الذين ولد أجدادهم بتونس، عدا الإيطاليين الذين أبقت لهم امتيازات قانونية خاصة، وكان القصد من وراء تلك الاجراءات والقوانين تغريب الشعب التونسي، ومن بين تلك القوانين نذكر قانون تشرين الأول ١٩١٠(الخفاجي وعظيم ،٢٠١٥، ص٢١٧).

وهو قانون تكميلي للإجراءات والتشريعات الإدارية والاجتماعية، جاء بتسهيلات جديدة بالنسبة للتونسيين الراغبين بالجنسية الفرنسية؛ إذ نص على منح الجنسية الفرنسية على أبناء المتجنسين من التونسيين، وكان لهم قبل صدور الأمر الحق في اختيار بين الجنسية الفرنسية والجنسية التونسية بينما بقي أبناء الأجانب يتمتعون بذلك الحق(ثامر الحبيب، د.ت، ص٨٠)، وهو قانون للتجنيس جاءت به السلطات الفرنسية إلى كل من يريد التجنيس من التونسيين؛ إذ وضع لهم امتيازات وإغراءات وتسهيلات للدخول في الجنسية الفرنسية وقد بذلت الحكومة الفرنسية كل جهودها لتحقيق أهدافها من القانون(علي محمد، ١٩٢٧، ص٨٧).

حسب القانون يمكن للتونسيين بصفة عامة الحصول على الجنسية الفرنسية دون شروط من أجل أخذها والحصول عليها ومن ناحية أخرى ألغت سلطة الحماية الفرنسية كل الشروط التعجيزية المتعلقة بالحصول على المواطنة الفرنسية من التخلي عن الأحوال الشخصية بصورة نهائية لكن بالمقابل يجب على المجنسين الخضوع لذلك القانون الفرنسي بمجمله والتخلي عن المحاكم التونسية والإسلامية (بن سبتي وهزايرة،٢٠٢١، ص٦٦).

وبناء على الإحصائيات التي حاولت رصد عدد المتجنسين التونسيين بالجنسية الفرنسية فقد شهدت المدة الممتدة من ١٩١١ إلى ١٩١٤ تجنيس سبعة تونسيين و١١ من أصل جزائري و٣٠ آخرين من أصول تركية و٧١ يهوديا منهم مجنسين اثنين من التونسيين المسلمين وثلاث يهود تونسيين في الوقت الذي تجنس مسلمان جزائريان ويهوديان من أصول جزائرية مقيمين بتونس كما تجنس ٨٥ آخرين بين ١٩١١-١٩٢٣ بموجب مرسوم ٣ تشرين الأول١٩١٠(بو طيبي،٢٠١٨، ص٢١٧)، بينما سجل التجنيس عدد أقل بين ١٩١٥-١٩٢٤ حوالي ٣٨ متجنسا وفي عام ١٩٢١، بلغ عدد المتجنسين المسلمين التونسيين ١٠٣٠ مجنسا، أما يهود تونس فبلغ عددهم ٥٥٤٩ مجنسا, في الوقت الذي بلغ عدد المتجنسين الأوربيين منهم ١٠٤٤٢ إيطالي مجنس و١٣٨٩ مالطي مجنس ومجنسين أخرين من جنسيات أخرى ومن أسباب ارتفاع عدد المجنسين في مدة العشرينات هو التسهيلات القانونية في منح الجنسية الفرنسية للتونسيين(بو طيبي، ٢٠١٨، ص٢١٩).

٧-قانون ٨ تشرين الثاني ١٩٢١.

يقضي بإدخال الأجانب الذين ولد أجدادهم بتونس إلى الجنسية التونسية وإلحاقهم بالجنسية الفرنسية فيما بعد؛ إذ يعد تونسيا كل شخص ولد في تونس من أبوين أحدهما ولد بتونس عدا الفرنسين ورعايا فرنسا غير التونسيين مع مراعاة الاتفاقيات والمعاهدات التي عقدتها تونس مع الدول وبمقتضى هذا الأمر أن الدولة التونسية كغيرها من الدول تتمتع بحق فرض جنسيتها على الأجانب إذا توفرت فيهم الشروط اللازمة (ثامر الحبيب، د.ت، ص٨٠).

ولكن الأمر أصبح غير معمول به إذ كان هدف فرنسا من جعل كل أجنبي يتحصل على الجنسية التونسية بغرض إلحاقه بالجنسية الفرنسية فيما بعد وبمجرد ما يصبح الأجنبي تونسيا تفرض عليه الجنسية الفرنسية، وكان الغرض أيضا من إصدار هذا التشريع هو فرنسة الجاليات المقيمة بتونس حتى يتعزز بها العنصر الفرنسي وقد طبق لأول مرة على الجالية المالطية التي تقيم بتونس منذ أجيال ويبلغ عددها ١٣٥٢ نسمة (ثامر الحبيب، د.ت، ص٨١)، وبما أن هذا التشريع كان يهم أساسا المالطيين فقد اعترضت بريطانيا التي تتبعها هذه الجالية على تطبيقه بل رفعت هذه القضية أمام المحكمة الدائمة للقضاء الدولي بلاهاي ثم توصلت الدولتان في شباط ، إلى اتفاق يمكن بمقتضاه للمواطنين والمحميين الإنكليز رفض الجنسية الفرنسية(المحجوبي،١٩٩٩،ص٣٧١).

كما قررت أيضا أن المعاهدة الإنكليزية التونسية المبرمة عام ١٩٧٥، تعطى هذه القضية طابعا دوليا ثم قررت فرنسا وإنكلترا إعادة النظر في الموضوع بالطرق الدبلوماسية وفي النهاية تم تطبيق تشريع ٨ تشرين الثاني١٩٢١، بفرنسا ثم قسم كبير من الجالية المالطية المقيمة بتونس والتي بلغ عددها ٥١٦٠ شخصا (ثامر الحبيب، د.ت، ص٨١).

وقد أعتبر المالطيين الوحيدون المستفيدين من المراسم الصادرة في ٨ تشرين الثاني ١٩٢١، بشكل كبير حيث اعترفت الحكومة البريطانية بأن للحكومة الفرنسية الحق في فرض جنسيتها على أي مالطي بريطاني الأصل ولد في تونس لأب مولود فيها والأفراد الذين طبقت عليهم المراسيم الصادرة في ٨ تشرين الثاني ١٩٢١، لهم الحق في رفض الجنسية الفرنسية (أم الخير، ٢٠٢٢، ص٩٣).

وهكذا تم تنظيم سياسة التجنيس بمراسيم متعاقبة هدفها زيادة السكان الفرنسيين، واستيعاب الأوربيين وأكبر قدر ممكن من التونسيين، لذا فإن المصلحة السياسية للتجنيس كما عبر عنه المقيم العام لوسيان سان (Lucien Saint)** في مقتطف من مراسلات لعام ١٩٢١، قائلا: "**إن الفائدة بالدرجة الأولى هي منح الجنسية الفرنسية إلى أكبر عدد ممكن من الإيطاليين والمالطيين الموجودين في تونس، وسيكون من المرغوب عدم وجود اعتراض ذي طبيعة قانونية أو معارضة للطلبات التي تحقق قبل كل شيء مصلحة سياسية**"(أم الخير، ٢٠٢٢، ص٨٩).

ثانيا: ظروف وعوامل إصدار قانون ٢٠ديسمبر١٩٢٣.

أجبرت عدة عوامل الحكومة الفرنسية الاعلان قانون ٢٠ كانون الاول ، وصياغته التي نجد بمقدمتها ارتفاع عدد الجالية الإيطالية في تونس؛ إذ كان عددهم عام ١٩٠٠، يقدر بـ خمسين ألف نسمة (درمونة، د.ت، ص٨٣) ، شكلت تلك الجالية العنصر الأوربي الأهم من خلال نشاطها وتعدادها الذي فاق باقي الجاليات الأخرى لمدة طويلة من الزمن حتى أصبحت تشكل هاجسا بالنسبة للفرنسيين والذين عملوا على استيعابها سياسيا وقانونيا, بعد فرض الحماية أصبحت تونس ملاذا للمهاجرين خاصة الإيطاليين ورغم تشجيع فرنسا للهجرة الأوربية إلا أنها في الوقت ذاته كانت تحارب المنافس الإيطالي وتأثيره المتزايد(أم الخير، ٢٠٢٢، ص٩٩).

نتج عن فتح باب الهجرة الايطالية تأسيس شركتين في توريانى (Turiani) ومارسالا (Marsal) لإرسال مهاجرين، كما تم انشاء بنك لذلك الغرض وأمام المكانة التي كانت للإيطاليين في تونس فإن بلادهم الأم مرت بتحولات بواقعها السياسي مما جعل يشكلون خطرا بين عامي ١٩٢٠-١٩٢٢ إثر صعود الفاشية وادعاءات موسوليني (Musslini)***، الذي استغل الهجرة كسلاح للتغلب على القصور الاقتصادي والعسكري (أم الخير،٢٠٢٢، ص١٠٠).

ارتأت الحماية ان الحل المناسب للوقوف في وجه مطامع إيطاليا في إقليم إفريقيا(المحجوبي، ١٩٩٩، ص٣٧٠)، وللتصدي للمد الإيطالي صياغة قانون التجنيس الصادر عام ١٩٢٣، القاضي بمنح الجنسية الفرنسية للتونسيين الراغبين في ذلك ولم تكتف بذلك الحد بل قدمت مجموعة من الإغراءات أهمها الثلث الاستعماري****؛ إذ يتقاضى الموظف الفرنسي ثلث مرتبه فضلاً عن إلى مرتبه الأصلي من أجل ضمان تفوق الجالية الفرنسية في تونس التي باتت مهددة من طرف الجالية الإيطالية(العربي، ٢٠٢٠، ص٢٥٣) ، وكذلك بغرض تضخيم الجالية الفرنسية(المدني،٢٠٠٨ ، ص٣٧٩).

وهناك عوامل أخرى ساهمت في رغبة فرنسا للتجنيس والشروع في القانون من بينها:

- تنوع الجاليات والرعايا في تونس على امتداد الحقبة الاستعمارية؛ إذ شهدت تونس الجاليات الإيطالية والمالطية (المالكي،١٩٩٤، ص١٨٤) والألمانية والإسبانية واليونانية والتي ساعدت على إنجاز هذا المشروع (البهلوان، ٢٠١٧، ص٢٥).

- شهدت فرنسا خلال الحرب العالمية الأولى خسائر بشرية؛ إذ بلغ عدد ضحاياها إبان الحرب ما يقارب ١،٤٠٠,٠٠٠ شخصا، ومن هنا كانت الحاجة الى توجيه الأجانب المقيمين في تونس ثم قسم التونسيين أنفسهم إلى اختيار الجنسية الفرنسية وقد شرعت الحكومة الفرنسية في تجنيس الأجانب بالإيالة باستثناء الايطاليين الذين كانوا يتمتعون طبقا للاتفاق الفرنسي الإيطالي المعقود عام ١٨٩٦، بحق الاحتفاظ بجنسيتهم (المحجوبي، ١٩٩٩، ص٣٧١).

- ايضا تعلم بعض التونسيين في المدارس الفرنسية واحتكاكهم بالفرنسيين ورغبة بعضهم الوصول إلى نفس الطبقة الاجتماعية الفرنسية أو بدافع الحصول على الوظائف العامة وتسهيل السلطات الفرنسية قانون التجنيس فإن بعض

التونسيين طالبوا بالجنسية الفرنسية لكسب الحقوق المدنية الفرنسية، وقد حققت فرنسا اهدافها المتمثلة في تجنيس التونسيين وسلخهم عن الجنسية الأصلية (بو طيبي،٢٠١٨، ص٢١٦).

وأخيرا تعد تلك العوامل والظروف هي التي جعلت الحكومة الفرنسية تشرع في صياغة قانون ١٩٢٣، الذي جاء نتيجة لفشل قوانين التجنيس السابقة فقامت بتجنيس التونسيين والايطاليين والمالطيين من اجل إحداث تفوق الجالية الفرنسية عدديا (الخفاجي وعظيم، ٢٠١٥، ص٢٦٠) وجاء تجنيس الايطاليين خوفا من أن يكون لهم نفوذا في تونس والاستيلاء عليها وإخراج فرنسا منها ولهذا جنستهم حتى يبقى ولائهم لفرنسا وليس لإيطاليا (بن سبتي وهزايرة، ٢٠٢١، ص٨٨).

ثالثا: أهداف ومضمون قانون ديسمبر (كانون الأول) ١٩٢٣.

كانت فرنسا تسعى من خلال قانون ١٩٢٣، إلى تحقيق عدة أهداف التي تمثلت في:

– ضمان تفوق الجالية الفرنسية بالإيالة للحد من مطامع إيطاليا في الإقليم الإفريقي خاصة وهذه تعتمد بالدرجة الأولى على تفوق الايطاليين بالبلاد (الذوادي، ١٩٨٢، ص٤٩).

– استئصال كل مقومات الشخصية التونسية كاللغة والدين والقيم (خالد,١٩٧٩,ص٥٩) وما يترتب عليه من ضعف الشعور الوطني والإسلامي (حسين، ٢٠١٧، ص٨٢٩).

– ذوبان الشخصية التونسية وطمس معالم الدين الإسلامي(المحجوبي، ١٩٩٩، ص٨٢) ؛ إذ نتج عن التجنيس سلخ الإمة من هويتها وانتمائها الديني (العربي، ٢٠٢٠، ص٢٥٢).

– تحقيق سياسة استعمارية استيطانية بامتياز (العربي،٢٠٢٠، ص١٦٦).

خاصة إن فرنسا عاملت المتجنسين معاملة فريدة في جميع الامور منها التوظيف والراتب والاحترام وكل ما يطمح اليه، أما غير المتجنس من الصعب الحصول على تلك الحقوق.

أما مضمون القانون بعد رفض بريطانيا لتجنيس الجالية المالطية بتونس بموجب تشريع ٨ تشرين الثاني ١٩٢١، وكذلك بعد اعتراضها على تطبيق هذا التشريع رافعة القضية أمام المحكمة الدائمة للقضاء الدولي بلاهاي وكذلك رافضة للجنسية الفرنسية لهؤلاء المالطيين(المحجوبي، ١٩٩٩ ، ص٣٧١)، قررت الحكومة الفرنسية في عام ١٩٢٣، إصدار قانون التجنيس الفرنسي(داهش, د.ت, ص٢١)، هذا الأخير الذي جاء مكملا ومعززا لتشريعات وقوانين التجنيس السابقة والتي كان آخرها تشريع ٨ تشرين الثاني ١٩٢١(ثامر الحبيب، د.ت، ص٨١)، وهو قانون يقضي بإسناد الجنسية الفرنسية إلى التونسيين إذ ما توفرت فيهم بعض الشروط اللازمة(جوليان، ١٩٧٦، ص٩٧)، إن هذا القانون الذي قدمته الحكومة الفرنسية في ٣١آيار ١٩٢٣، وصادق عليه مجلس الشيوخ في ١٣ تموز ومجلس الشيوخ في ١٣ كانون الاول ١٩٢٣ ، الذي تم نشره في ٢٠ كانون الاول من نفس السنة(المحجوبي، ١٩٩٩، ص٣٧٠) قد فتح باب التجنيس على مصراعيه في تونس(حماد، ١٩٨٦ ، ص١٥) كما فتح أبواب واسعة لاعتناق الجنسية الفرنسية أمام الأجانب المقيمين بالبلاد وكذلك أمام التونسيين أنفسهم(المحجوبي،١٩٩٩ ، ص٣٧٠).

وقد احتوى هذا القانون خمسة عشرة فصلا حددت الشروط والطرق العملية التي يصبح بها الشخص التونسي المقيم فرنسي الجنسية ومن بين شروط على حقوق المواطنة الفرنسية بموجب هذا القانون (المناعي، ٢٠٢٠، د.ص) ما يلي:

– يعد فرنسيا كل شخص ولد في تونس من أبوين منهما سبق أن ازداد بالولاية نفسها (المالكي،١٩٩٤، ص١٨٥)

– الشخص الفرنسي بمقتضى المادة الأولى من القانون المذكور يمكنه أن يرفض جنسيته الفرنسية بشرط أن يثبت احتفاظه على جنسية أحد والدية الذي عين جنسيته بمقتضى القانون وله أن يعدل عن القيام الحق بمجرد بلوغه ثمانية عشرة عاما باستعانة أحد أقاربه الذي أعطى ما للوالدين من الواجبات والحقوق على الأولاد أو حق الحضانة وفي حالة ما إذا توفي الأب أو الأم وحرم الأبناء من الوصاية أو في الصور المنصوص عليها بالفصلين ١٤٢و١٤٣ يقع العدول المذكور باستعانة الوصي بعد موافقة مجلس العائلة على ذلك (الجيلاني،١٩٩٤، ص١٤٠).

– وضحت المادة ٣ من قانون ١٩٢٣، الشروط المطلوبة للحصول على الجنسية الفرنسية للأجانب الذين يثبتون أنهم أقاموا مدة ثلاثة سنوات متوالية إما بالإيالة التونسية أو بفرنسا أو بالجزائر أو المستعمرات وأخيرا بالإيالة التونسية يمكنهم أن يتجنسوا بعد بلوغهم سن واحدة وعشرين سنة كاملة ويخفض هذا الأجل إلى عام لمن أقاموا بمزايا استثنائية لفرنسا (الفلاح،١٩٩٤، ص١٤٠).

– لن يصبح متجنسا سوى من بلغ سن الحادية والعشرين (المالكي،١٩٩٤، ص١٨٥)، وأن يثبت أنه يحسن الكتابة والقراءة والتكلم بسهولة باللغة الفرنسية إن لزم إثبات ذلك كما شمل الرعايا الذين تحصلوا على شهادة الليسانس في الآداب أو في العلوم أو في الحقوق وشهادة الدكتوراه في الطب والصيدلة من الرتبة الأولى، أو لقب تلميذ مقيم بالمستشفيات يسمى بعد المناظرة بمدينة توجد فيها كلية طبية أو على الشهادة التي تصدر عن المدرسة الجامعة للفنون والمعامل (العجيلي، ١٩٩٢، ص٢٢٠) .

– المرأة المتزوجة بأجنبي أو بإحدى الرعايا التونسيين الذي طلب بالجنسية الفرنسية والأولاد الراشدين المولدون من الأجنبي أو من أحد الرعايا التونسيين المتجنسين يمكنهم الحصول على الجنسية الفرنسية بدون شروط أخرى بموجب الأمر المخول الصفة المذكورة للزوج أو للأب أو للأم إن طلبوا ذلك والمرأة التي تزوجت بفرنسي بمقتضى الفصل الأول من القانون تتبع جنسية زوجها فإن رفض زوجها الجنسية فإنها تبقى فرنسية إلا إن أظهرت نيتها بتتبع جنسية زوجها الجديد (الفلاح، ١٩٩٤، ص١٤١).

شملت الشروط أيضا الرعايا التونسيون الذين استوفوا التزامهم الإداري بالجيش وللمجندين برا وبحرا وبحسب الشروط المنصوص عليها بقانون ١٣ نيسان ١٩١٠.

– الرعايا التونسيون الذين قدموا خدمات مهمة لمصالح الحكومة الفرنسية.

– الرعايا التونسيون الذين تزوجوا بإحدى الفرنسيات أو أي أجنبية للنظر بالمحاكم الفرنسية للحماية وذلك إن كانت لهم أولاد أو أبناء (المالكي ،١٩٩٤، ص١٨٥).

– الرعايا الذين فقدوا الجنسية الفرنسية يمكنهم أن يطلبوا إرجاعها إليهم مستندين على إقامتهم في تونس (الفلاح،١٩٩٤، ص١٤١).

– كل أجنبي مولود في تونس أو قد ولد احد أبويه بها يتم بصورة آلية ابتداء من الجيل الثالث، أما المنتمين للجيل الرابع فسيكونون فرنسيين إجباريا.

وقد نص القانون أن التونسي المتجنس سواء كان مسلما أو يهوديا لا يفقد ديانته بمجرد حصوله على الجنسية الفرنسية لأن الجنسية والديانة أمران منفصلان انفصال الأهداف والغايات التي يسعى إليها واضع القانون من ناحية والراغب في الحصول على الجنسية الفرنسية من ناحية أخرى (المناعي،٢٠٢٠ ، د. ص).

وحسب القانون يمكن القول بأن التجنيس يتجه بالدرجة الأولى إلى النخبة المثقفة من التونسيين وذلك حتى يجلب إلى فرنسا عناصر مثقفة، وواعية تساعدها على نجاح سياستها الرماية إلى الاندماج من جهة، ولتبعد تلك الفئة الواعية عن المجتمع التونسي ولتحول بالتالي دون قيامها بالدور التوعوي والنضالي الوطني المرتقب منها من جهة أخرى. (العجيلي،١٩٩٢، ص٦٨).

لم يستثني القانون الأطفال الصغار؛ إذ تم منحهم الجنسية الفرنسية كونهم الجيل الثاني للمجنسين، وفي إطار تغلب العنصر الفرنسي فتح القانون المجال لكل الراغبين في التجنيس الفردي ويكون عن طريق طلب شخصي يظهر فيه ميوله الثقافي والسياسي للحكومة الفرنسية ويقدم للإدارة الفرنسية المحلية بالإيالة التونسية دون الرجوع إلى السلطة المركزية.

نصت ديباجة القانون على ما يلي: **"لقد أبانت التجربة على أننا إذ أردنا أن نكون بتونس مجموعة مهمة من الفرنسيين ذوي الأصل الأوربي ينبغي أن نسهل ونيسر بالقدر الممكن اكتساب الجنسية الفرنسية بأقاليم الحماية، وأخيرا وبالرغم من إصرارنا على عدم المساس بسلطة الباي وعلى رعاياه فمن الواجب أن تسهل إمكانية الحصول على الجنسية الفرنسية لكل من التونسيين الذين يستحقون الإدماج وذلك بالنظر للخدمات التي قدموها أوهم قابلون لأن يقدموها في سبيل القضية الفرنسية في تونس"**(المالكي، ١٩٩٤، ص١٨٥).

الاستنتاج الاساسي الممكن استخلاصه من خلال قراءة ديباجة القانون إصرار ومحاولة فرنسا تجنيس التونسيين بصورة جماعية فضلا عن تجنيس الجاليات الأوربية بتونس (الخفاجي وعظيم ،٢٠١٥، ص٢٦٠).

وعليه فقد كان قانون ١٩٢٣، سببا في ارتفاع عدد المجنسين في مدة العشرينات حيث وضع القانون التسهيلات القانونية في منح الجنسية الفرنسية للتونسيين الراغبين في الحصول عليها (بو طيبي، ١٩٢٧، ص٢١٨).

رابعا: المواقف الداخلية والخارجية من قانون ٢٠ ديسمبر ١٩٢٣.

١- المواقف الداخلية

شغلت مسألة التجنيس الفرنسية المجتمع التونسي مما أدى إلى هياج الرأي العام التونسي نتيجة إصدار قانون ١٩٢٣، الذي سمح بإسناد الجنسية الفرنسية إلى التونسيين الذين تتوفر فيهم بعض الشروط فارضه الأهالي معارضة شديدة وحكم على من قبل التجنس منهم بالردة عن الدين ورأوا بأن هذا القانون يمس بسيادة البلاد فتظاهروا أمام قصر الباي الحبيب الذي وعدهم بأنه أحق أن يدافع عن جنسية أبناء وطنه وشعبه وعن انتمائهم الإسلامي (العقون،١٩٨٤، ص٣٦٣).

من الوسائل التي اتخذها الشعب التونسي ضد التجنيس والمتجنسين مقاطعة هؤلاء وعدم التزاوج معهم ومنعهم من الدخول للمساجد وحرمانهم من الدفن في مقابر المسلمين (الفاسي،٢٠٠٣، ص٧٤)، ويعد المتجنس مرتد ويجب إبعاده عن حياة السكان وعدم قيام علاقات معه ولا يورث من مسلم ولا ينقل إليه إرث ولا يصلي عليه (المحجوبي،١٩٩٩، ص٥٢٦)، وقد نجحت هذه المقاطعة نجاحا كبيرا أدى إلى الإعراض عن التجنس فقل عدد الذين حاولوا قبول التجنيس أولا ثم انقطاعه نهائيا (الفاسي،٢٠٠٣، ص٧٤).

بلغت موجة العداء للمتجنسين ذروتها في بداية الثلاثينات ووصلت إلى مدى غير مسبوق في الساحل عندما توفي أحد المتجنسين في مدينة بنزرت وأرادوا دفنه في المقبرة الإسلامية، فتظاهر سكانها يوم ٣١ كانون الأول ١٩٣٢، ومنعوا دفنه(طبابي،٢٠١١ ، ص٨٩) مستندين إلى مجموعة من الفتاوي ومنها فتوى علماء الأزهر الشريف وفتوى مفتي بنزرت

التونسي (العقون،١٩٩٤ ، ص٣٦٣) و كانت الفتوى التي أصدرها الشيخ إدريس الشريف أعظم وأثقل أثر من حيث العواقب التي كان لها دور عظيم في شحذ عزيمة كافة التونسيين ضد الاستعمار الفرنسي(طبابي،٢٠١١ ، ص٨٩).

أما موقف النخبة السياسية فأنهم دخلوا في حملة ضد سياسة التجنيس منذ أواخر ١٩٢٣، لكون تلك السياسة ترمي إلى تفتت المجتمع التونسي ونظرا لشدة المعارضة التونسية وصرامتها اضطرت فرنسا بتخصيص مقابر خاصة للمتجنسين لذلك لم تلق عملية التجنيس نجاحا كبيرا (البزاز،٢٠٠٩، ص٢٦)؛ إذ حافظ التونسيون على انتمائهم الإسلامي رغم حالة التخلف التي يعيشها المجتمع وهكذا طويت صفحة التجنيس نهائيا عام ١٩٣٣، وأخفقت السياسة الاستعمارية (العبيدي والعبيدي،٢٠١٦، ص٥٠).

٢- المواقف الخارجية

تعددت المواقف الرافضة لسياسة التجنيس الفرنسية ففي الجزائر تضامنوا مع الشعب التونسي فعبر فقهاء الجزائر عن موقفهم الرافض لأساليب السلطات الفرنسية منهم الشيخ عبد الحميد بن باديس***** ، فقد وقف مع علماء تونس كما أنه ساند شيوخ وطلبة الزيتونة فكان له أثر على المجتمع التونسي وذلك من خلال إسهاماته في حل ومعالجة بعض القضايا والمسائل الاجتماعية والدينية مستندا من الدين الاسلامي والشريعة الاسلامية وعد مسألة تجنيس التونسيين حرام وغير جائزة وبين موقفه المعارض اتجاه قضية التجنيس (بو طيبي،د.ت، ص٦٤).

أما موقف جمعية طلبة شمال إفريقيا فعبرت عن موقفها الصريح ضد قضية التجنيس ورفضت مسألة دفن المتجنسين في المقابر الاسلامية وأصدرت لائحة تقضي بطرد الحاصلين على الجنسية الفرنسية وبما أن المتجنس متجرد من إسلاميته فلا يسمح بانضمام المتجنسين إليها (الشاطر وآخرون،٢٠٠٥، ص٩٥).

وعلى صعيد المواقف الخارجية الاخرى فقد أبدت مصر رفضها القاطع لقضية التجنيس، لقد كان لقضية التجنيس في تونس صدى في مصر وهذا ما عبرت عنه صحفها فأصدرت "**جريدة العصر**" عام ١٩٢٣، الجديد اليومية مقالا بعنوان "فتوى في التجنيس ونصيحة إلى فرنسا" للشيخ محمد شاكر وكيل الأزهر سابقا التي ساندت فتواه اتجاه التجنيس فتوى الشيخ أحمد عياد في رفض التجنس ويعد المتجنس مارقا عن الإسلام وملعون على لسان الشريعة الإسلامية وألسنة الأوليين والآخرين(فلاحي،٢٠٠٨ ، ص٦١)، كما نشرت "**جريدة المقطم**" مقالا آخرا حول التجنيس لنفس الشيخ التي بين من خلالها موقف الشريعة الإسلامية من التجنيس(بو طيبي، د.ت، ص٦٥).

نشرتا "جريدة المبشر" التونسية في ٨ آذار ١٩٢٤، مقالا للشيخ على سرور الزنكلاوي أحد شيوخ الأزهر بعنوان "حكم الله في التجنيس" نتيجة المراسلات التي وصلته من التونسيين يطلبون فيه حكم الشريعة الإسلامية من التجنيس بذلك يكون المسلمين التونسيين القابلين لقانون التجنيس برغبتهم مرتدين عن الإسلام (بو طيبي، د.ت، ص٦٦).

إن الهدف الحقيقي للحكومة الفرنسية من وراء إعلانها لقانون ١٩٢٣، هو تحقيق نوع من التوازن السياسي بين الجالية الفرنسية والجالية الإيطالية حيث كانت هذه الأخيرة تفوق عددها عدد الجاليات الفرنسية ، وعليه عملت فرنسا على تجنيس التونسيين بصفة خاصة والأجانب بصفة عامة، وذلك لضمان تفوق الجالية الفرنسية وبما أن القانون موجه أساسا للتونسيين والأجانب معا بما فيهم الجالية الإيطالية نفسها(الفلاح،١٩٩٤ ، ص٩٥)، فقد كان موقف إيطاليا اتجاه القانون معاديا كما أنها عارضت تجنيس جاليتها بتونس وعاتبت كل من تجنس بالجنسية الفرنسية من أبنائها حيث قادت القنصلية الإيطالية حربها ضد المتجنسين من رعاياها كما تم التحريض على تصعيب الحياة عليهم بغرض إجبارهم التخلي عن الجنسية الفرنسية(أم الخير،٢٠٢٢ ، ص٩٠).

وفي روما تطورت الأحداث بدءا من عام ١٩٢٤، وأصبحت الضغوطات السياسية بجميع أنواعها تلوح في الأفق على المتجنسين من رعاياها بينما قامت الجمعيات الإيطالية بدورها على تحفيز الشعور الوطني لدى هؤلاء المتجنسين وذلك حتى يتراجعوا عن الجنسية الفرنسية ويتمسكوا بجنسيتهم الأصلية كما وضعت هذه الجمعيات مجموعات مهمتها تنظيم الجمعيات الترفيهية والمخيمات المدرسية من أجل إرسال رعاياها المجنسين في إجازة إلى بلدهم الأم إيطاليا بغرض تعريفهم بها ومن ثم تمسكهم بوطنهم ومن ضمن إجراءات الحملة ضد المجنسين شملت أيضا إلغاء المعاشات التقاعدية وميداليات الحرب على قدامى المحاربين المجنسين كما عملت الحكومة الإيطالية على منع توظيف المجنسين فضلاً عن تحريض الأهالي على اولئك ومقاطعتهم وحرمتهم من الحصول على الرعاية الصحية وذلك حتى يظهروا رغبتهم في تغيير جنسيتهم والعودة إلى جنسيتهم الأصلية(أم الخير،٢٠٢٢ ، ص٩١).

وعلى المستوى السياسي عارضت الحكومة الإيطالية سياسة التجنيس حيث أعدت هذا القانون بمثابة حرب أعلنتها فرنسا ضدها وضد موسوليني والتي كان من ورائها حرمان إيطاليا من الحجة القائلة بأن تفوقها العددي سيعطيها حقوق أكثر في تونس (أم الخير،٢٠٢٢، ص٩١)، كما رأت أيضا انه سوف يحرمها من بسط نفوذها في البلاد (الفلاح،١٩٩٤، ص٩٦)، علما ان إيطاليا من بين المنافسين لفرنسا على احتلال تونس ومن بين الرافضين للحماية الفرنسية على تونس وكذلك من الدول المهتمة بالمسألة التونسية (الجمل،١٩٧٧، ص٣٠٥).

أدانت الصحف الإيطالية المتجنسين من أبنائها الذين تحصلوا على الجنسية الفرنسية بموجب قانون ٢٠ كانون الاول ١٩٢٣، ودعت إلى سلبهم جنسيتهم الأصلية بداعي تخليهم عن وطنهم في سبيل الحصول على مكاسب مادية ومالية (الفلاح، ١٩٩٤، ص١٢٠).

الخاتمة

اتبعت السلطات الاستعمارية الفرنسية في تونس العديد من السياسات التي مست جميع جوانب الحياة فعلى المستوى السياسي قامت الإدارة الفرنسية بإحداث تغيير في الأنظمة الإدارية ، وذلك لقيام جهاز أداري يقيم على رأسه المقيم العام لما يتمتع به من صلاحيات واسعة كما ألغيت الوزارات التي كانت قائمة واحتكرت المناصب الإدارية لصالحها حيث أبعدت التونسيين عنها وذلك بهدف هيمنتها على حكم البلاد سياسيا، أما عسكريا فقد عملت السلطات الاستعمارية بإنشاء أجهزة أمنية متمثلة في الأجهزة الأمنية وجهاز القوات والتي كان الغرض منها حماية نفسها من المخاطر التي قد تتعرض لها في أي وقت من الأوقات.

شهدت تونس توافد العديد من الأجناس والجاليات لاسيما الجالية الإيطالية التي تدفقت على المنطقة بأعداد هائلة لدرجة أنها أصبحت تشكل خطرا على الحكومة الفرنسية وعلى مصالحها، إضافة إلى ذلك فقد كان تصاعد نشاط الوطنيين والحزب الدستوري من الأسباب والدوافع التي جعلت فرنسا تعلن قانون التجنيس في ٢٠ كانون الاول ١٩٢٣، وفتح باب التجنيس لكافة التونسيين والجاليات الأخرى المتواجدة في تونس.

لقد كان الهدف من إصدار السلطات الفرنسية القانون هو رفع عدد الفرنسيين مقارنة بعدد الإيطاليين الذي بلغ أوجه في مدة العشرينات ومحاولة خرق الشريعة الإسلامية وإخضاع التونسيين إلى قوانين وضعيه مع دمجهم في بلد غير إسلامي من أجل السيطرة على البلاد.

أحدث موضوع التجنيس ردود فعل داخلية وخارجية، فعلى المستوى الداخلي عارضه عامة الشعب التونسي عندما أدركوا خطر تلك المسألة ولما لها من مساس بالدين الإسلامي فقاطعوا المتجنسين، وكذلك نجد حتى الدستوريين رغم اختلاف

تفكيرهم إلا إنهم قابلوا المسألة بالرفض الشديد، أما بالنسبة إلى رجال الدين فقد رأوا القانون عبارة عن حرب صليبية على الدين الاسلامي واعتبروا المتجنس مرتد عن الإسلام وكفر لكن بعض العلماء رأوا المتجنس عاصي لأمر الله وليس بكافر وأجازوا دفنه مع المسلمين، كما رفض المستوطنون الفرنسيون قرار التجنيس واعتبروه خطر يهدد وجودهم بالبلاد وذلك من خلال مشاركتهم بالامتيازات.

أما عن المواقف الخارجية حول المشروع فنجد موقف الجزائريين الذي مثله علماؤها ومفكروها والذين عبروا عن خطر القانون على الإمة التونسية ورأوا أنه من المسائل المحرمة على المسلمين ولا يجوز قبوله.

وكان لمسألة التجنيس تأثير خارجي عبرت عنه الصحف المصرية في مقالاتها التي أعدت التجنيس ردة عن الإسلام هذا وقد أثارت المسألة دولا أخرى فكانت إيطاليا رافضة بشدة لذلك القانون لما يشكل خطرا على الحكومة الإيطالية وعلى جاليتها ومصالحها فنددت بتجنيس رعاياها.

الهوامش التعريفية:

*أدولف كريميو(Adolphe Cremieux): وهو وزير العدل اليهودي في حكومة غامبيتا، أعلن في الجزائر بتاريخ ٢٤ تشرين الأول ١٨٧١، قانونا سمي باسمه قانون كريميو والذي بموجبه تم تجنيس الطائفة اليهودية بالجزائر، للمزيد ينظر: المالكي، المصدر السابق، ص ص٦-١.

**لوسيان سان (Lucien Saint): هو سياسي ودبلوماسي فرنسي ولد عام ١٨٦٧، شغل منصب المقيم العام الفرنسي في تونس (١٩٢١-١٩٢٩) ثم في المغرب (١٩٢٩-١٩٣٣) عرف بسياسته الصارمة ضد الحركة الوطنية التونسية وفرض إصلاحات إدارية، اشتهر بالأوامر القاسية عام ١٩٢٦, لقمع النشاط السياسي ثم توفي عام ١٩٣٨، للمزيد ينظر: بن مجغاية زينب، سان لوسيان وسياسته في تونس والمغرب ١٩٢١-١٩٣٣، رسالة ماجستير، كلية العلوم الانسانية والعلوم الاسلامية والحضارة، جامعة عمار ثليجي،٢٠٢٣ ، ص١٢-١٣.

***موسيليني بينتي(Moussolini Benit):(١٨٨٣-١٩٤٥)، شارك في الحرب العالمية الأولى وأسس عصبة الفاشية وكسب تأييد الطبقة الوسطى وسعى إلى السيطرة على الدولة من خلال ضم طبقة العمال إلى صفة، وشغل منصب رئيس وزراء إيطاليا في عام ١٩٢٢ ، وبالتالي أصبح حزبه شرعيا ثوريا واتبع سياسة خارجية توسعية حينما وقعت حملة الحبشة في عام ١٩٣٥، وتأييد فرانكو في إسبانيا وتحالف مع هتلر ليدخل الحرب العالمية الثانية وعند هزيمة فرنسا انقلب عليه حزبه في عام ١٩٤٣ ، ووقع في قبضة الشعب الايطالي ليعدم في نيسان ١٩٤٥، للمزيد ينظر: بان، المصدر السابق،ص٩١.

****الثلث الاستعماري: مصطلح لتمييز بين الموظفين ونظرائهم التونسيين؛ إذ أصدرت فرنسا عام ١٩١٩، قرارا بمنح الموظفين الفرنسيين علاوة قدرها ٣٣٪ من الراتب الكلي، مع ملاحظة أن ميزانية تونس كانت مثقلة بالنفقات الكبيرة؛ إذ بلغت ٥٤٪ من مجموع الميزانية العامة، للمزيد ينظر: عواد العبيدي والعبيدي، المصدر السابق، ص٢٤.

***** عبد الحميد بن باديس (١٨٨٩-١٩٤٠) من أبرز رجال الإصلاح في الوطن العربي والعالم الإسلامي ورائد النهضة الإسلامية في الجزائر، مؤسس جمعية العلماء المسلمين الجزائريين، للمزيد ينظر: حازم مجيد احمد الدوري، عبد الحميد بن باديس حياته ودوره السياسي والثقافي١٨٨٩-١٩٤٠، مجلة جامعة زاخو، العدد٢، ٢٠١٣، ص٣١٥.

قائمة المصادر:

أولاً: الكتب العربية

١- المدني ،أحمد توفيق،(٢٠٠٩) ، مذكرات حياة كفاح،ج١، (د. ر. ط)، دار البصائر ، الجزائر.

٢- خالد، أحمد ،(١٩٧٩)، أضواء من البيئة التونسية ، الدار التونسية، (د. م).

٣- جوليان، أندري،(١٩٧٦) ، إفريقيا الشمالية تسير القوميات الإسلامية والسيادة الفرنسية، تونس.

٤- العجيلي، التليلي،(١٩٩٢) ، الطرق الصوفية والاستعمار الفرنسي بالبلاد التونسية (١٨٨١-١٩٣٩)، كلية الآداب ، جامعة تونس.

٥- الحبيب ، ثامر،(د .ت) ، هذه تونس،(د. ر. ط)، مطبعة الرسالة، (د. م).

٦- الطبابي ، حفيظ ،(٢٠١١)، البناء الوطني وتحديات الاستقلال،ط، الدار التونسية للكتاب، تونس.

٧- حمادي ، حماد ابن،(١٩٨٦) ، معركة التجنيس، شركة فنون الرسم والنشر والصحافة.

٨- الشاطر ، خليفة وآخرون،(٢٠٠٥)، تونس عبر التاريخ الحركة الوطنية ودولة الاستقلال ،ج٣،(د. ر. ط)، مركز الدراسات والبحوث الاقتصادية والاجتماعية، تونس.

٩- الذوادي ، زهير ،(١٩٨٢)، تطور الحركة الوطنية (١٩٢٩-١٩٣٩)، دار التقدم، (د. م).

١٠- العقاد ، صلاح ،(د.ت)، المغرب العربي في التاريخ الحديث والمعاصر، ط٦، مكتبة الأنجلو المصرية ، القاهرة.

١١- الطاهر ، عبد الله ، (د. ت) ، الحركة الوطنية التونسية رؤية شعبية جديدة (١٨٣٠-١٩٥٦)، (د. ر. ط)، دار المعارف، تونس.

١٢- العقون ، عبد الرحمن بن إبراهيم ،(١٩٨١)، الكفاح القومي والسياسي من خلال مذكرات معاصر الفترة الأولى (١٩٣٦-١٩٢٩)، ج١، المؤسسة الوطنية للكتاب ، الجزائر.

١٣- الثعالبي ، عبد العزيز ،(١٩٩٩)، تونس الشهيدة، ط١، ترجمة وتحقيق : ساميا الجندي، دار القدس، لبنان.

١٤- الحناشي ، عبد اللطيف ،(٢٠١٦)، الحطاب السياسي في تونس اتجاه القضية الفلسطينية (١٩٢٠-١٩٥٥)، ط١، المركز العربي للأبحاث ودراسة السياسات ، بيروت.

١٥- الجمل ، عطا الله شوقي ،(٢٠١١)، المغرب العربي الكبير في العصر الحديث، ط١، مكتبة الأنجلو المصرية ،القاهرة.

١٦- الفاسي ، علال ،(٢٠٠٣)، الحركات الاستقلالية في المغرب العربي، مطبعة النجاح، ط٦، الدار البيضاء ،المغرب.

١٧- البهلوان، علي،(٢٠١٧)، تونس الثائرة ،(د. ر. ط)، مؤسسة الهنداوي ، (د. م).

١٨- الجيلاني، الفلاح ، (١٩٩٤)، الشعب التونسي والتجنيس ، المطبعة العربية ، تونس.

١٩- المحجوبي ،علي ،(١٩٩٩)، جذور الحركة الوطنية التونسية (١٩٠٤-١٩٥٤)، تحقيق : عبد الحميد الشابي، ط١، بيت الحكمة ، تونس.

٢٠- بوطيبي ، محمد ،(د. ت)، التواصل بيت الحركتين الإصلاحيتين التونسية والجزائرية خلال النصف الأول من القرن العشرين في المسائل الدينية والاجتماعية ، جامعة يحي فارس، المدية.

٢١- المالكي ، محمد ،(١٩٩٤)، الحركات الوطنية والاستعمار في المغرب العربي، ط٢، مركز دراسات الوحدة العربية ، بيروت.

٢٢- درمونة ، يونس ،(د.ت)، تونس بين الاتجاهات ،(د. ر. ط)، مكتبة تونس الحرة، تونس.

ثانياً: الرسائل والاطاريح

١- بان ، أم الخير ،(٢٠٢٢)، الجاليات الأوربية في تونس وموقفها من الحركة الوطنية التونسية (١٨٨١-١٩٦٥)، أطروحة دكتوراه جامعة الشهيد حمه لخضر الوادي.

٢- مجغاية ، زينب بن ،(٢٠٢٣)، سان لوسيان وسياسته في تونس والمغرب ١٩٢١-١٩٣٣، رسالة ماجستير، كلية العلوم الانسانية والعلوم الاسلامية والحضارة، جامعة عمار ثليجي.

٣- سبتي ، شرف الدين ابن و هزابره ، خالد ،(٢٠٢١)، التجنس بالجنسية الفرنسية خلال الفترة الاستعمارية في تونس والجزائر، رسالة ماجستير، جامعة محمد خيضر، بسكره.

٤- قرماط ، مريم و هوام ، أميرة ،(٢٠٢٠)، سياسة التجنيس الفرنسية في الجزائر وتونس والمواقف المختلفة منها (١٨٦٥-١٩٣٦)، رسالة ماجستير، جامعة العربي بن مهيدي، ام البواقي.

ثالثاً: المجلات والبحوث

١- العربي ، إسماعيل ،(٢٠٢٠)، "السياسة الاستيطانية في المغرب العربي فيما بين الحربين (١٩١٩-١٩٣٩) تونس والمغرب الأقصى أنموذج "مجلة القرطاس" للدراسات التاريخية والحضارية والفكرية ، جامعة تلمسان الجزائر ،مج٧،ع١.

٢- حسين ، علي حسين،(٢٠١٧)، "بدايات التغلغل الأوربي في تونس وفق المخططات الاستعمارية"، مجلة التربية للعلوم التربوية والإنسانية، جامعة بابل، العراق، ع٣٥.

٣- البزاز، سعد توفيق عزيز،(٢٠١٩)، "الحراك السياسي لطلبة جامعة الزيتونة في مواجهة الاحتلال الفرنسي(١٨٨١-١٩٥٦)"، مجلة جامعة كركوك للدراسات الإنسانية، مج١٤ ،ع٢، كلية الآداب، جامعة الموصل.

٤- المناعي، الطاهر ،(٢٠٢٠)، الدين والسياسة في فتوى عدم دفن المتجنسين في المقابر الإسلامية " مجلة إلكترونية عربية ، جامعة مستقلة بحوث ودراسات ، تونس ١٢ ديسمبر .

٥- محمد، علي ،(٢٠١٨)، جمعية المسلمين المتفرنسين ،جريدة الشورى، ع١٤٠، ٣١ ديسمبر.

٦- الخفاجي ، جمعة عليوي فرحان وعظيم ، وسام هادي عكار،(٢٠١٥)، "السياسة الفرنسية حيال تونس (١٨٨١-١٩١٤)، مجلة الأستاذ كلية التربية أبن الرشد للعلوم الإنسانية، جامعة بغداد، العراق، مج١، ع٢١٤.

٧- العبيدي ، عواد إبراهيم خضر و العبيدي ، حسن علي خضير ،(٢٠١٦)، "الخلافات الأيديولوجية الفكرية في الحركة الوطنية التونسية (١٩٣٣-١٩٣٧) " ، مجلة جامعة تكريت للعلوم الإنسانية، جامعة تكريت، كلية التربية للعلوم الإنسانية ، مج٢٣، ع٤.

٨- بوطيبي، محمد ،(١٩٢٧)، "التجنيس في تونس بين القبول والمعارضة خلال فترة الحماية الفرنسية (١٨٨١-١٩٥٦)" ، مجلة الأبعاد القيمية للتحولات الفكرية والسياسية بالجزائر، جامعة المدية، الجزائر ،ع٣١، ٧ كانون الأول.

٩- الدوري، حازم مجيد احمد ،(٢٠١٣)، عبد الحميد بن باديس حياته ودوره السياسي والثقافي١٨٨٩-١٩٤٠، مجلة جامعة زاخو، العدد٢.